

وقوله عليه السلام ان المدينة لبتق خبثها كما يبتق الكبر خبث الهدى  
 وقوله ما بين قنبري وروضة من رياض الجنة والحجاب ما ذكرناه  
 ووضح دلالة والوجه الاول فيها دلالة على التعظيم اما على الفضلية  
 فلا واما الخيرية فهي مطلقة فيحتمل الخيرية في سعة الرزق والمخبر  
 او سلامة المزاج او في ساكني هذه وساكنتي تلك واما دعاه النبي  
 فيجعل على المصريح به فيه وهو الصاع والمد والمراد باحب البقاع اليك  
 بعد مكة لانه كان قد يس من دخولها في ذلك الوقت فلم يرد الا مكابا  
 بوجوه قوله اليه يجوز ان يكون الاحبة لها الاحبة لاهلها باعتبار  
 اشتمالها عليهم وقد كان اذ كان رسول الله صلى الله عليه وآله فيها يتشبه  
 الخلق الى الله نعم فانفضى التبليغ عن الله نعم بخير واسطه بموتة عم  
 وان كان قد اسلم المحبة اليها فالمراد اهلها كقولنا الارض المقدسة  
 اي من فيها اولوادي المقدس اي قد شرفتم الملائكة والكليم عليهم السلام  
 والصبر على اللاؤاء دليل الفضل والكلام في الافضل لانه مطلق  
 بحسب الزمان فيجعل على زمانه عم والكون معه بصيرة وتويدة خروج  
 اكابر الصحابة الى البلاد كعلي عليه السلام واما الورد ففرع عارض عن

معنى  
ترو  
عليها

نور

الكبرياء

تردد المسلمين في حال حيوتهم وجماعتهم وانضمامهم اليها فلا  
 بقا لهذه الفضيلة بعد موته عليه السلام وكذا حديث الكبري  
 بزمانه عليه السلام لخروج اكابر الصحابة منها واما الروضة فقد  
 يلزم بانها افضل من ساير اجزاء المدينة ولا يلزم من ذلك افضليتها  
 على مكة لان مكة كلها راض الجنة ففي الخبر عن اهل البيت عليهم السلام  
 الركن اليماني على نزع من نزع الجنة قلت ولا امرى لهذا الاختلاف  
 كثير فابق فان افضلية البقاع لا يكاد يتفق بالمعنى المشهور من كثرة  
 الثواب وغايتها ان يجعل الغاسل فيه اكثر ثوابا من غيره وقد نظرت  
 الاخبار بافضلية الصلوة في مكة على المدينة وغيرها من البلدان و  
 لا ريب في اخصاصها باعمال الحج ومنها الطواف الذي هو من افضل  
 الاعمال وقد روى الاصحاب ايضا افضلية الصدقة فيها على غيرها حتى  
 ان الدرهم بمائة الف درهم فيها رواه خالد الغلابي عن الصادق  
 في الخبر الذي فيه ان الصلوة فيها بمائة الف صلوة وجعل في المدينة الصلوة  
 بعشرة الاف والدرهم بعشرة الاون وعن علي بن الحسين زين العابدين  
 عليهما السلام تسبيحة مكة افضل من خراج العراقين يتفق في سبيل الله

195